

نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث الثاني : قال عليه السلام : .

- " فافوضوا فإنه أعظم للبركة " .

قلت : غريب وأخرج ابن ماجه في " سننه - في التجارات " عن صالح بن صهيب عن أبيه صهيب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثلاث فيهن البركة : البيع إلى أجل والمقارضة وإخلاق البر بالشعير للبيت لا للبيع " انتهى . ويوجد في بعض نسخ ابن ماجه " المفاوضة " عوض " المقارضة " ورواه إبراهيم الحربي في كتاب " غريب الحديث " وضبط المعارضة - بالعين والضاد - فسر المعارضة بأنها بيع عرض بعرض مثله قال : والعرض هو ما سوى النقود من دابة أو غيرها قال : والعرض - بفتح الراء - حطام الدنيا ومنه قوله عليه السلام : " ليس الغنى عن كثرة العرض إنما الغنى غنى النفس " وقوله : يبيع أقوام دينهم بعرض من الدنيا وقوله : { تريدون عرض الدنيا }